

ثالثاً: صيام أهل الأعدار

إذا احتاج المرء إلى الأكل أو الشرب لمرض أو لسفر أو نحو ذلك، فإنه معذور فيأكل بقدر حاجته ويقضي كما أباح الله ذلك للمريض وللمسافر لقوله تعالى: { قَمَرٌ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ } . ولمزيد من الفائدة فإننا نذكر بعض الأحكام الخاصة بصيام أهل الأعدار فمن ذلك. صيام المسافر فقد أبيح للمسافر الفطر من باب الرفق به، والرحمة به، وإبعاده عن المشقة، لعلم الله أن في السفر صعوبة ومشقة، فإن السفر قطعة من العذاب لحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: قال: "السفر قطعة من العذاب: يمنع أحكم طعامه وشرايه ونومه، فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله". أخرجه البخاري برقم (1804) و(3001) و(5429). ومسلم برقم (1927). فأباح له أن يفطر، ويحصر الأيام التي أفطرها، ثم يصومها. وقد تكلم العلماء على الصوم في السفر، فذكروا أنه جائز، لورود ذلك في أحاديث كثيرة كقول أنس: { سافرنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في رمضان، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم } أخرجه البخاري برقم (1947) في الصوم، باب: "لم يعب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم...". ومسلم برقم (1118) في الصيام، باب: "جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية". . متفق عليه. ولكن يقول العلماء: إذا كان على المسافر مشقة وصعوبة، فإن الفطر أفضل له، وإن لم تكن هناك مشقة، بل يصوم بسهولة، ولا يشعر بتعب ولا نصب، فإن الصيام أفضل له، حتى يقع الصيام في زمانه الذي شرع فيه، وذلك لأن الله ما شرع الفطر إلا لأجل اليسر، يقول تعالى: { فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ } فإن كان في الصيام عسر ومشقة فإن الفطر أفضل، ودليل ذلك حديث أنس الذي في الصحيحين يقول: { كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر فنزلنا منزلاً، فسقط الصوم، وقام المفطرون فسقوا الركاب، وضربوا الأبنية، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ذهب المفطرون اليوم بالأجر } أخرجه البخاري برقم (2890) في الجهاد والسير، باب: "فضل الخدمة في السفر"، ومسلم برقم (119) في الصيام، باب: "أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل". ، متفق عليه . فدل ذلك على أن المسافر إذا كان يخدم إخوته، ويقوم بنفسه، ولا يضره الصيام ولا يسقط، فإن له أجران : أجر الصيام، وأجر خدمة نفسه وخدمة إخوانه، فإذا احتاج إلى من يخدمه كمن يصلح له فراشه ومن يرفع له رحله ومن يسقي بغيره مثلاً فإن فطره أفضل.